منهج الشيخ يوسف البنوري في كتابه "معارف السنن"

الأستاذ شجاع الرحمن الأعظمي*

ملخص البحث

يعدّ الشيخ محمد يوسف البنوري من أشهر تلاميذ الإمام العلامة أنور شاه الكشميري، الذي لازمه ورافقه حتى صار أمينا لعلومه، وشارحا لثروته العلمية، فكانت للشيخ البنوري شهرة خاصة لمساهماته في شرح الحديث في ضوء تقريرات الشيخ الكشميري بما فيها "معارف السنن شرح سنن الترمذي". تناول هذا البحث بالدراسة والتحليل المناهج التي استعملها المؤلف في شرح الأحاديث، واعتمد في إعداد هذه الدراسة المنهج الاستقرائي، والمنهج التحليلي. ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث: أن الشيخ البنوري جدير بأن يعد من أسلاف الأمة الذين خدموا علوم الحديث، وأن منهجيته في شرح الحديث منهجية ممتازة، وأن أسلوبه في توضيح الأمر سليم وقوي ونادر.

الشيخ البنوري:

ولد الشيخ البنوري عام ١٣٢٦هـ الموافق لعام١٩٠٨م في قرية "مهابت آباد" من مديرية مردان بباكستان، في أسرة جمع الله فيها العلم والعمل، والتقوى والورع، كان والده عالما ورعا، زاهدا تقيا عابدا[١].درس الشيخ البنوري القرآن الكريم والمبادئ على

* طالب في قسم دراسات القرآن والسنة، كلية معارف الوحي والعلوم الإنسانية، الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا.
البريدالإكتروني: shujaazmi@gmail.com

(١) حبيب الله، **مقدمة معارف السنن شرح سنن الترمذي**، (ديوبند: المكتبة الأشرفية، د. ط. د.ت)، ص٣.

والده السيد محمد زكريا، وخاله الشيخ فضل صمداني البنوري، والشيخ عبد الله في بشاور،وقرأ كتب الفنون المختلفة كالفقه وأصول الفقه، والمنطق، والمعاني، والأدب وغيرها على علماء بشاور وكابل[١].ثم ارتحل الشيخ سنة ١٣٥٤ه/ ١٩٢٧م إلى الجامعة الإسلامية دار العلوم ديوبند، ودرس فيها علوم التفسير، والحديث، والفقه، وأصولها على مشايخها.

وقد تأثر الشيخ في ديوبندبمحقق العصر الشيخ شبير أحمد العثماني صاحب فتح الملهم بشرح صحيح المسلم، وإمام العصر المحدث الكبير العلامة الشيخ محمد أنور شاه الكشميري. وهو يعد عمدة البنوري في التخرج والتكوين العلمي، فقد أخذت شخصيته بمجامع قلب البنوري؛ لأنه رأى فيه ما ملأ عينه من الفحولة العلمية، والضلاعة، والمتانة، وامتلاك نواصي العلوم والفنون كافة، فألقى إليه بمقاليد نفسه، وأحبه بقلبه، ولازمه ملازمة الظل للشاخص مدة سنة كاملة لا يفارقه ليلا ولا نهارا، ولاسفرا ولا حضرا، وشامه شامة تامة حتى كان يعد من أخص تلامذته مع كونه أقل واحد وآخر واحد مصاحبة له واستفادة منه[٢].

ومن تلاميذ الشيخ البنوري: الدكتور محمد حبيب الله مختار، والدكتور محمد أحمد قمر، والدكتور عبد القيوم عبد رب النبي، والدكتور عبد الرازق إسكندر، وغيرهم[٣].

وتوفي الشيخ البنوري في يوم الاثنين الثالث من ذي القعدة سنة ١٣٩٧ه، الموافق ١٧أكتوبر ١٩٧٧م في راولبندي، ونقل جثمانه إلى كراتشي بالطائرة[٤].

---

(١) المرجع السابق، ص٥٣.

(٢) محمد يحي بلال منيار، **دراسة فقهية حديثية عن معارف السنن شرح سنن الترمذي للمحدث الأديب السيد محمد يوسف البنوري الحسيني مع مقارنة بتحفة الأحوذي للمحدث الشيخ محمد عبدالرحمن المباركفوي**، (رسالة دكتوراه في الجامعة الأزهر الشريف، ٢٠٠٦م)، ص٧٣.

(٣) محمد منيار، **دراسة فقهية حديثية عن معارف السنن**، ص٧٥.

(٤) مولانا محمد يوسف لدهيانوي، حضرت شيخ اكابر كي نظر مين، مجلة شهرية **"البينات"**، عدد خاص عن الشيخ البنوري، محرم، ١٣٩٨هـ، ص٦٨٩.

التعريف بكتابه "معارف السنن" ومنهج:

اسمه معارف السنن شرح سنن الترمذي، والباعث للشيخ البنوري على تأليف هذا الكتاب هو خدمة كتاب "العرف الشذي على جامع الترمذي" الذي ضبطت فيه دروس وأمالي شيخه العلامة أنور شاه الكشميري التي كان يلقيها أثناء تدريسه لسنن الترمذي، لكن الشخص الذي قام بضبط تلك الدروس وتقييدها لم يتمكن من تسجيل جميع ما كان يلقيه الشيخ الكشميري على الوجه التام، بل جاء عمله ناقصا ومختلا، حيث توجد به أخطاء في الضبط، وسهو في التعبير، ونقص في البيان أو عدم إستيفاء لسائر الأطراف، كما يقوله الشيخ البنوري، فلم يكن يستفاد منه على الوجه الصحيح، ولم يكن يعطي صورة مشرقة عن علوم الشيخ الكشميري، وأبحاثه الرائعة، وتحقيقاته النفيسة، وبدائع حلوله لمشكلات الأحاديث التي كان يصل إليها نتيجة أفكاره الناضجة، وآرائه الصائبة التي قضى الشيخ الكشميري نحبه في حلها، وتحليل غوامضها برهة طويلة من حياته المباركة.

فكان أرباب المجلس العلمي وهو إدارة للنشر والتأليف بمدرسة دابهيل، وكان من أعظم عنايته نشر علوم الشيخ الكشميري وتقديمها ناصعة الجبين للأمة، كانوا يريدون أن يخدم هذا الكتاب "العرف الشذي" بحيث يجبر وهنه، ويسد ثلمته، ويشعب صدعه، ويستدرك ما فات بالمراجعة إلى المصادر والمآخذ، ذكرها الشيخ أو لم يذكرها، وبضوء تلك المراجع، ترتب تلك المادة الذاخرة بتعبير واضح وأسلوب متين.

فلما تعين الشيخ البنوري في مدرسة دابهيل، والتحق بهذه الإدارة "المجلس العلمي"، أسند إليه حينئذ خدمة هذا الكتاب "العرف الشذي"، ليحقق الفائدة المرجوة منه عند نشره.

فبدأ الشيخ البنوري العمل فيه، وبقي أعواما يبذل جهودا مضنية في تخريج نصوصه، وتوثيقها وتحقيقها، واستيفاء شرحها وإيضاحها، حتى انتهى إلى أواخر أبواب الحج في نحو ألفي صفحة.

ولكن رأى الشيخ البنوري بعد ذلك ان المنهج الذي مشى عليه في خدمة الكتاب، لا يتمشى مع ذوق العصر، فاستأنف العمل مرة أخرى وصاغ المادة صياغة أخرى منقحة واضحة تتمشى مع مناهج التأليف والتحقيق المعاصرة، وتلك الصياغة الجديدة هي التي حلاها بإسم "معارف السنن"[1].

وهكذا ظهر كتاب "معارف السنن"، وبرز إلى الوجود، فهو وإن كان منشؤه وأساسه في الأصل هو "العرف الشذي"، إلا أنه لاحرج ولاغضاضة في القول بأن "معارف السنن" تعتبر له المنة على "العرف الشذي"، فلولا "معارف السنن" لما استفاد أهل العلم من علوم إمام العصر و نابغة العلماء الشيخ محمد أنور شاه الكشميري على الوجه المطلوب.

فلنستمع إلى الشيخ البنوري في تعريفه بنوعية العمل الذي قام به في "معارف السنن"، حيث يقول: "فهذه هي معارف السنن، وما أدراك ما هي "معارف السنن"، شرح لأنفاس إمام العصر المحدث الكبير الشيخ محمد أنور شاه الكشميري في درس "جامع الترمذي"، وتوضيح لأماليه، وجمع دُرره المبعثرة في مذكراته وتأليفه، بتعبير قاسيت فيه العناء، وترتيب طار لأجله الرفاد، واستيفاء لكل موضوع من غرر النقول عثرت عليها بعد بحث طويل، ولم تعرج في طرق أبحاث مفروغة في كتب القوم، وتسويد أوراق في تعديل الرواة وجرحها، إلا إذا دعت هناك حاجة، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم[2].

حجم الكتاب:

تقع مقدمة الكتاب في جزء سماها "عوارف السنن"، ثم ستة أجزاء أخرى بعد المقدمة، وقد عرف بها البنوري نفسه فقال: "ألفت مقدمة حاوية على فوائد وأبحاث في

(١) منيار، **دراسة حديثية فقهية عن معارف السنن**، ص١٠٥.

(٢) المرجع السابق، ص١٠٦.

غاية من الأهمية، ملئ بها الفراغ الملموس، من: (ترجمة الإمام الترمذي ترجمة واسعة)، (ومنزلة السنة الأحاديث النبوية في الشريعة المحمدية)، (وبيان مزية الفقة في الدين)، وما إلى ذلك من فوائد لا محيد عنها للباحث النبيه والمحدث الفقيه"[1].

هكذا أشار الشيخ البنوري إلى هذه المقدمة الوجيهة لكتابه "معارف السنن"، وأشاد بقيمتها الحديثية والفقهية، ويبدو أنها تقع فيما لا يقل عن ثلاثمأة صفحة، ولكن يقال بكل أسف وأسى: إنه لا يعلم شيء عنها الآن[2].

الجزء الأول من معارف السنن: في ٥٠٧ صفحة، يحتوي على كتاب الطهارة بكامله.

الجزء الثاني: في ٥٠١ صفحة، يبدأ بأبواب الصلاة إلى آخر باب رفع اليدين عند الركوع.

الجزء الثالث: في ٥٤٤ صفحة، في أبواب الصلاة، يبدأ بباب ما جاء في وضع اليدين على الركبتين في الركوع إلى آخر باب ماجاء في الرجل يسلم في الركعتين من الظهر والعصر حيث ختم بشرح حديث ذي اليدين.

الجزء الرابع: في ٥٠٠ صفحة، في الصلاة أيضا، يبدأ من باب ما جاء في الصلاة في النعال إلى نهاية باب الاستسقاء.

الجزء الخامس: في ٥٥٧ صفحة، يشتمل على بقية أبواب الصلاة، ثم الزكاة، ثم الصوم.

الجزء السادس: في ٤٢٩ صفحة، خاص بكتاب الحج بكامله.

وبه ينتهي القدر المطبوع من الكتاب، وهو القدر الذي أنجزه الشيخ البنوري من العمل، حيث لم يتمكن من اتمام مابعده، وبهذا يتكون مجموع حجم مادة الكتاب من نحو ثلاثة آلاف صفحة، وهي التي استغرفت من الباحث الدراسة في هذه الرسالة.

---

(١) المرجع السابق.

(٢) منيار، **دراسة حديثية فقهية عن معارف السنن**، ص١٠٦.

منهجه في تأليف هذا الشرح:

كان الشيخ البنوري سلك أولا طريقة الشرح القولي، فكانت علاقة نصوص "العرف الشذي" مع العمل الذي يقوم به الشيخ البنوري، كعلاقة المتن مع الشرح، حيث يسوق الشيخ البنوري أولا نص عبارة "العرف الشذي"، ثم يعطف عليه ما يريده بالشرح والتعليق.

وقد أتم الشيخ البنوري خدمة "العرف الشذي" بهذه الطريقة، كاملا من أول الكتاب إلى آخره، ويفيد أحد أصحاب الشيخ البنوري أن هذا العمل محفوظ في مكتبة الشيخ البنوري، وأنه لو نشر هذا العمل وحده لأفاد الدارسين، لأن الشيخ البنوري أتى فيه على خدمة "العرف الشذي" كاملا بجهد مضن وخدمة متقنة[1].

ثم رأى الشيخ البنوري أن تلك الطريقة لا تلائم نهج التأليف العصري، فدمج عمله مع متن عبارة "العرف الشذي" بدون أن يفصل بينهما ب"قال" و "أقول"، بل يأخذ اللفظ المراد شرحه من الحديث، ويبدأ مباشرة في شرحه، مدخلا نصوص "العرف الشذي" في أثناء كلامه إما بنصها أو بتصرف فيها، فتأتي نصوص "العرف الشذي" مندمجة مع كلام الشيخ البنوري كجزء منه وليست مستقلة مفصولة عنه كما كان في السابق، ويمكن أن نسمي هذه الطريقة ب"الشرح اللإيضاحي"، وهذه الطريقة هي التي أنتجت للشيخ البنوري كتابه "معارف السنن" بهذا الإسم العلمي.

أما القدر الذي تمكن الشيخ البنوري من إنجازه بهذه الطريقة، فهو إلى أواخر كتاب الحج فقط، ثم لم يتمكن من المضي في العمل، وإتمامه فيما بعد لشواغل وعوائق، يقول الشيخ البنوري بعد ذكر فراغه من شرح أبواب الحج، "ثم عاقتني عن التأليف عوائق، واضطررت إلى مغادرة البلاد (أي الهند)، وبالهجرة من الهند إلى باكستان، وأحاطت بي أعمال وأشغال لا قبل لي بها، فخرج من قلبي قصد الإتمام"[2].

(١) منيار، **دراسة حديثية فقهية عن معارف السنن**، ص١٠٨.
(٢) المرجع السابق، ص١٠٩.

طريقة جمع المادة العلمية وحسن عرضها:

أشار الشيخ البنوري إلى ذلك في النقاط الأربعة التالية:

١- جمع المادة العلمية واستقصاؤها من مظانها وغير مظانها.

٢- جودة التلخيص وحسن العرض، بحيث لا يقع على ذهن القارئ أي مجهودة في ربط المادة العلمية بعضها ببعض، بل تأتي المعلومات أمامه متسقة متسلسلة بأسلوب يعينه على التركيز والحفظ والضبط.

٣- جمال التعبير ووضوح الأداء ومتانة الصياغة، فلا يكتفي بأن يكون التعبير بعيدا عن الإغلاق والتعقيد فحسب، بل يحرص أن يكون مشرقا مؤثرا في النفوس مشوقا للقراءة والاطلاع.

٤- كلما طال موضوع وانتشر، أو اتسع بحث واستغرر، فإنه يأتي بفذلكته، وخلاصته بعد الانتهاء منه، تسهيلا لتذكره والتركيز عليه.

يقول الشيخ البنوري بعد ذكر لهذه النقاط الأربعة: "فهناك جمع، ثم ترتيب، ثم تعبير، ثم تلخيص، فهذه أمور أربعة وفقني الله لها بحوله وقوته، فعسى أن يقدرها من عاني شدائد التأليف، وعني بحل المشكلات، والإتيان بالصفوة واللباب، وتلخيص عبارات المحققين البارعين، كل ذلك بتوفيق الله وتأييده، ومونته وتسديده، وهو سبحانه ولي كل نعمة، والموفق لكل خير وسعادة، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وفي سبيل الله ما لاقيت من عناء وكبد، أو سهاد وأرق[1].

فيناسب أن يذكر هنا نموذجا من معارف السنن على سبيل المثال، لكي يطلع القارئ على منهج الشيخ البنوري الخاص الذي استخدم فيه:

(١) محمد يوسف الحسيني البنوري، **معارف السنن شرح سنن الترمذي**، (ديوبند بالهند: المكتبة الأشرفية، د.ط. د.ت)، ج٦، ص٤٢٧.

هل القارن يكفيه طواف واحد وسعي واحد، أو عليه طوافان وسعيان.

أفاض الشيخ البنوري في هذا البحث بجمع الروايات الدالة للفريقين جمعا مستقصيا، ثم ناقش مستدلات الفريق القائل بكفاية وحدة الطواف والسعي "إيفاء للكيل من غير بخس وإرهاق" "وخاض في طرف من غمارها إستيفاء للبحث من اطرافها وإخراجا للأصداف وللآئي ومن بحارها".

ثم لخص البحث في الأخير فقال: "وقد طال البحث وطاب، فأحب أن ألخص مقاصده وآتي بالصفوة واللباب، رغبة في الضبط، وتيسيرا على الألباب"، فذكر بإجمال وإيجاز، الروايات ووجوه دلالاتها والكلام فيها حديثيا.

وختم البحث بنص جميل للخطابي يزيح فيه الشبهة التي قد ترد على بعض الأذهان تجاه هذه الاختلافات المدهشة الواقعة من الرواة في حجة واحدة حجها النبي ﷺ، مع تنبيه من الشيخ البنوري أيضا إلى عظيم فهم الصحابة وضبطهم لكل حركة وعمل صدر عن النبي ﷺ آنذاك.

الجهود التي بذلها الشيخ البنوري في خدمة نصوص "العرف الشذي":

* تخريج كل ما قاله الشيخ الكشميري ولو من مظان بعيدة عن متناول أهل العلم.
* توضيح ما أبهمه الشيخ الكشميري، أو أشار إليه بإشارة خاطفة أو بعبارة غامضة.
* بسط الكلام باستيفاء في كل موضوع يوجد فيه للشيخ الكشميري تأليف مستقل، كتأليفه في موضوع رفع اليدين باسم "نيل الفرقدين في مسألة رفع اليدين" مع حاشيته "بسط اليدين"، وتأليفه في موضوع قراءة الفاتحة للمقتدي خلف الإمام باسم "فصل الخطاب في مسألة أم الكتاب"، وفي موضوع صلاة الوتر "كشف الستر عن صلاة الوتر"، وغير ذلك من رسائل الشيخ الكشميري.

ففي هذه الأبواب يستوفي الشيخ البنوري عرض الموضوع بحثا وتحقيقا وتمحيصا من جميع مناحيه مستمدا ومستخلصا ذلك من المادة البديعة الغزيرة التي أودعها شيخه الكشميري في تلك المؤلفات المستقلة، ثم إن الشيخ البنوري لا يكتفي بمجرد نقل نصوص الشيخ الكشميري كما هي، بل يجتهد أن يأتي بها سهلة سلسلة بتعبير واضح، وتلخيص منقح، وترتيب جيد.

وفي الواقع فإن القارئ لا يخرج من أمثال هذه الأبواب الموضوعات بمجرد الوقوف على المادة المكررة الموجودة في الشروح الآخرى، وإنما يخرج بتحقيقات وأبحاث قد لا يجدها في غير هذا الكتاب، وسوف يحس الطالب بقراءة هذه البحوث أنها تشحذ ذهنه، وتوسع أفقه، وتنضج بصيرته العلمية، والنظر في الحجج والبراهين بروح علمية خالصة منصفة، مع ما يتعلم من خلالها من "أدب الخلاف العلمي" في مناقشة المسائل، فيتعلم الطالب كيف يجمع بين الضلالة والفحولة العلمية، وبين وقار البحث والنقاش، وذلك أغلى وأنفس ما يستفيده طالب العلم من هذا الكتاب.

- توجد للشيخ الكشميري حواش وتعليقات قيمة ونادرة جدا، على بعض الكتب، ومن أهم تلك التعليقات: تعليقاته على كتاب "آثار السنن" للعلامة المحدث محمد بن على النيموي، وكان الشيخ الكشميري يكتفي عادة في هذه التعليقات بالإحالة إلى المصادر بإشارات موجزة وأحيانا مغلقة، فيأخذ الشيخ البنوري تلك الإحالات، ويخرجها من مصادرها مراجعها، ويعرضها للقارئ واضحة، ولا يدرك تعب الشيخ البنوري وجهوده في هذه النقطة، إلا من وقف على أصل تعليقات الشيخ الكشميري، ثم قارنها بما بذله الشيخ البنوري من جهد في تخريجها وتسهيل عرضها[1].

(١) المرجع السابق، ج٢، ص١٥٤.

- كذلك كانت توجد للشيخ الكشميري مذكرات أخرى خاصة، يقيد فيها من النواد والنفائس ما لا يقف عليه إلا منهوم مثله، وكان يهتم خاصة بتقييد النكات النادرة، والتحقيقات البديعة التي يقف عليها في غير مظانها من المصادر، فكانت هذه المذكرات أيضا من مصادر الشيخ البنوري في "معارف السنن"، فكان يرجع إليها ويأتي بفوائدها البديعة في مواضعها المناسبة.
- هناك عدد من الأبواب في "العرف الشذي" قد خلت عن الشرح والتعليق تماما، فاجتهد الشيخ البنوري في إيفاء مثل هذه الأبواب بالشرح والإيضاح، مع التنبيه أن هذا الباب كان خاليا عن الشرح في "العرف الشذي".

هذه هي في الجملة أبرز جهود الشيخ البنوري في خدمة "العرف الشذي"، ولا بأس بأن ينقل الباحث نصا للشيخ البنوري ليتعرف به على ما بذله الشيخ البنوري من المكابدة في خدمة نصوص "العرف الشذي"، وشغفه بتقديم علوم شيخه الكشميري ناصعة ميسرة لطلبة العلم.

يقول الشيخ البنوري وهو يذكر تفويض "المجلس العلمي" له بخدمة كتاب "العرف الشذي": "فأمروني بالقيام إلى أعباء تلك الخدمة، ونزولا على رغبتهم بذلت جهدي وقوتي في إستخراج كل دفين من معدنه، والثور على مأخذه، ولم أقصر فيتصفح الأوراق والبحث عن المظان وإن كانت بعيدة حتى طال بي الخطب وبعدت بي المسافة، فكنت ربما أبقى في إنشاد ضالة ساعات، بل ليالي وأياما، أقرأ مجلدات، وإذا اضفت شيئا كنت أبتهج له ابتهاجا[1].

والتزمت إخراج كل مسألة من كل كتاب أحال عليه الشيخ الكشميري، فكنت مضطرا إلى مراجعة "كتاب سيبويه" و"الرضى" شرح "الكافية"، و"دلائل الإعجاز"، و"أسرار البلاغة"، و"عروس الأفراح"، و"كشف الأسرار" للبخاري شرح "أصول

(١) منيار، **دراسة حديثية فقهية عن معارف السنن**، ص١١٣.

البزدوي"، وما إلى ذلك من أمهات كتب العلوم والفنون، مثل اضطراري إلى مراجعة أمهات شروح الحديث من "الفتح" و"العمدة" وغيرهما، وفقه المذاهب ك"شرح المهذب" و"مغني ابن قدامة" وكتب الرجال.

ولو لا شبابي ونشاطي في البحث، وشدة حرصي على إبراز جوهر الشيخ الكشميري من معادنه ومكامنه لم أكد أقوم بأعبائها، وأيم الله إن شرح كل كتاب من أمهات الحديث كان أهون علي من تخريج لمثل هذا الكتاب وشرح لكل باب[1].

ثم قال الشيخ البنوري: "لا بأس لو أذكر مثالين يتجلى فيهما إفراغ ذلك المجهود، وينكشف القناع عن محيا المقصود:

١- قال الشيخ الكشميري رحمه الله في صدد توجيه في بعض المتعارضات من الروايات: "إن هذا من قبيل (ذكر كل ما لم يذكره الآخر)"، ثم أفاد الشيخ الكشميري أن هذه قاعدة مهمة، وكان من المهم أن يعتني بها أرباب المصلطح ولكن أغفلوها، وقد تعرض لها الحافظ في "الفتح" في أكثر من موضع.

يقول الشيخ البنوري:"فأخذت في البحث عنها في تلك الأجزاء الضخمة من "فتح البارئ"، أتصفح كل جزء منه حتى عثرت عليها في الكتاب كله فوق عشرة مواضع.

٢- قال الشيخ الكشميري رحمه الله سبحانه وتعالى في صدد تحقيق إختلاف الصحابة: إنه صدق الإمام أبو زيد الدبوسي حيث قال: "كل مسألة اختلف فيها فقهاء الصحابة بصعب الخروج عنها ويشكل أن ينفصل فيها النزاع"، هذا ملخص ما أفاده الشيخ الكشميري.

يقول الشيخ البنوري: "فأخذت "تأسيس النظر" للدبوسي فقرأته كله فلم أجد فيه، فخطر ببالي أنه لا بد أن يكون في أحد كتابيه: "أسرار الخلاف" أو "تقويم

(١) المرجع السابق، ص١١٤.

الأدلة"، وكلاهما مخطوط ثم غير موجود، ثم خطر بالبال أن هذه الحوالة ربما أن يكون بواسطة أحد الكتابين "كشف الأسرار" للشيخ عبد العزيز البخاري، أو "شرح التحرير" لإبن أمير الحاج، فأخذت في مطالعتها حتى صادفت فيهما جميعا بعد قراءة قدر كثير، فانظر يا رعاك الله، كيف بلغ بي الشوق وأخذ بي النشاط، ولله در القائل:

دمع على صفحات الخد ينحدر[1]. جهد المتيم أشواق، فيظهرها

المعاييرالعلمية والفنية التي راعاها الشيخ البنوري في التأليف:

يذكر هنا المعايير التي ذكر الشيخ البنوري حول جهوده في كتاب "معارف السنن"، فقال: فبقيت في تأليفه أعواما، واستوفيت بقية أبحاث يحتاج إليها شرح الكتاب في التعليقات، فعبرت وصورت، وقدمت وأخرت، ولكن مع هذا كله كان نهج التأليف غير عصري لأمور لا داعي لذكرها، حتى مضى على ذلك نحو خمسة عشر عاما، ثم قمت لاستئناف العمل، فقرت أشياء زدت أشياء، ورتبت ترتيبا عصريا واضحا، وأسميته: "معارف السنن"، وراعيت فيها أمورا[2]:

١- تخريج كل ما قاله الشيخ الكشميري ولو من مظان بعيدة عن متناول أهل العلم.

٢- إستيفاء المباحث حديثا وفقها و أصولا وعربية وبلاغة وما إلى ذلك من مهمات علمية.

٣- توضيح ما أبهمه الشيخ الكشميري، وإيضاح ما أشار إليه بتخريج حوالات، وضم متعلقات حرصا على تسهيل تلك الفوائد.

٤- التفاط نفائس و درر من مذكرة الشيخ الكشميري المخطوطة من تعليقاته على آثار السنن للنيموي، أو من برنامجته المخطوطة ما تيسر لي بتخريج وتوضيح وترتيب.

٥- كلما طال الموضوع وانتشر أو اتسع بحث واستغزر لخصته في آخر الباب تسهيلا للتعاطي.

٦- اجتهدت إلى الغاية في حسن التعبير وجمال الترتيب لكي لايتعافي الناظر في ترتيبه عند البيان.

(١) حبيب الله، **معارف السنن**، ج٦، ص٤٣١.
(٢) المرجع السابق، ج٦، ص٤٣٣.

٧- بيان مذاهب الأئمة المتبوعين من مصادرها الموثوقة مع العناية ببيان ماعليه عمل الأمة في الخلافيات.

بعد ذكر هذه المعايير التي راعاها الشيخ البنوري في كتابه "معارف السنن"، ذكر النقاط الذي رغب فيه أن يكون في كتابه، وهي كما يلي:"ثم من غاية ما رغبت فيه في هذا التأليف أشياء أحببت أن يكون هذا الشرح متصفا بها:

١- خدمة المذهب الحنفي وإبراز قوته ووجاهة آرائه بين المذاهب الأخرى، والعناية الخاصة ببيان أدلة الإمام أبي حنيفة في الخلافيات.

٢- المادة العلمية في الكتاب مختارة ومنخولة، وبخاصة في مواضع شرح المشكلات وتوضيح الغلقات.

٣- العناية بخدمة علوم الشيخ الكشميري من حيث جمع أقواله وعباراته من أماليه وتأليفه ومذكراته المخطوطة، والمبعثرة في مظان منتشرة، وتسهيل ما يتعسر من تلك العبارات، تصحيح ما رفع فيها من الأخطاء التي وقعت من ضابطيها.

٤- الإجتهاد إلى الغاية في جمال التعبير، وحسن الترتيب، ومتانة البحث، ورزانة البيان، والإتيان بغرر النقول والنصوص في كل باب.

٥- حسن الإخراج وجودة الطباعة، فقد جاء الكتاب بحق نفيسا في طباعته بين مطبوعات بلاد الهند وباكستان، حيث روعيت فيه أساليب الإخراج العصري في شكل حسن يريح القارئ في البحث واللإطلاع، كما تتطلبه المناهج المعاصرة والأذواق الحديثة، مع تنضيد الطباعة بالحرف الناعم الجميل، وإختيار الورق الفاخر الصقيل.

وبالجملة هو بفضل الله سبحانه وتعالى وكرمه وحسن معونته وتوفيقه شرح ل"جامع الترمذي" أغزرمادة وأجمل تعبيرا وأوفى بحثا وأكثر جمعا لغرر النقول بترتيب أنيق، ونسأل الله سبحانه وتعالى أن يتقبله بفضله ويجعله خدمة للعلم والدين، خالصا لوجه الكريم[1].

(١) حبيب الله، **معارف السنن**، ج٦، ص٤٣٥.

منهج شرحه الأحاديث في "معارف السنن":

يبدأ الشيخ البنوري بعد ذكر الباب المسألة المستنبط من ترجمة الباب، ويتكلم عليها أخذا وردا في ضوء أقوال الأئمة الأربعة، وأحيانا يذكر ما يدل عليه حديث الباب، وفي بعض الأحيان يبدأ حديثه بتعريف الراوي، ثم يقوم بشرح ألفاظ الحديث.

هنا يقسم الباحث طريقة شرحه في "معارف السنن" على ترتيب دقيق لكي يوضح البحث لفهم الشرح والمنهج للشيخ البنوري في كتابه:

شرح الألفاظ الغريبة:

شرح الشيخ البنوري الألفاظ الغريبة على عادة شراح الحديث، مثل ذلك قوله: "ويل" قال شيخنا: الويل يستعمل فيمن يستحق العذاب، والويح يستعمل فيمن لا يستحقه، كذا قال سيبويه، وراجع "اللسان"[١] و"التاج"[٢].

وقال ابن كثير: وقال سيبويه: "ويل لمن وقع في الهلكة و "ويح" لمن أشرف عليها، وراجع ابن كثير في تفسيره[٣].

من ذلك قوله: "الولهان" هو من الوله معناه الحيرة والخوف والفزع و ذهاب العقل وغير ذلك، والوله والتوله واحد، وهما باللغة الفارسية "سرجنتكي".

قال صاحب القاموس: الولهان شيطان يغري بكثرة صب الماء، وقال صاحب مجمع البحار[٤]: الولهان بفتحتين مصدر وله إذا تحير من شدة الوجد، سمي به شيطان الوضوء إما لشدة حرصه على طلب الوسوسة أو لإلقائه الناس بالوسوسة في مهواة

(١) محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، **لسان العرب**، (بيروت: دارصادر د. ط. د. ت)، ج١١، ص٧٣٨.

(٢) محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى الزَّبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، تحقيق: مجموعة من المحققين، (بيروت: دار الهداية، د.ط. د.ت)، ج٣١، ص١٠٦.

(٣) حبيب الله، **معارف السنن**، ج١، ص٢١٢.

(٤) محمد طاهر الصديقي الفتني، **مجمع بحار الأنوار في غريب التنزيل ولطائف الأخبار، وتكمة مجمع بحار الأنوار**، (حيدرآباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، د.ط، ١٣٨٧هـ)، ج١، ص ٣٨.

الحيرة حتى يرى صاحبه حيران ذاهب العقل لا يدري كيف يلعب به الشيطان، ولايدري هل وصل الماء إلى العضو؟ وهل غسل مرة أو أكثر وهل طهر[1]؟

ومن ذلك قوله: "بإذخرة" بكسر الهمزة وسكون الذال المعجمة وكسر الخاء المعجمة، حشيش طيب الريح كذا في "القاموس" وفي "المجمع"[2]، حشيشة طيبة الرائحة تسقف بها البيوت، وحكي في "مجمع البحار" عن الطيبي: نبت عريض الورق يحرقه الحداد بدل الحطب والفحم، ويسميه أهل "السند" في لغتهم "كترن" قال: وما قاله صاحب "غياث اللغات" وتبعه غيره من أنه يقال له في الهندية "مرجيا كند" فخطأ، وكم لصاحب "غياث اللغات" من أخطاء في أسماء الأدوية[3].

دراسة الشيخ البنوري لأبواب الجامع الترمذي:

قد يشير الشيخ البنوري إلى غرض الإمام الترمذي من تبويبه، وذلك أن الترمذي عقد بابا في السجدة في سورة "اقرأ بإسم ربك الذي خلق" وفي سورة "إذا السماء انشقت"[4].

قال الشيخ البنوري: أراد المصنف في هذا الباب الرد على مالك بن أنس إذ قال بعدم السجود في "المفصل"، وحديث الباب حجة عليه، وأجاب المالكية عنه بالنسخ بالمدينة، وإن السجدة كانت بمكة، والنسخ لايجوز إثباته بالإحتمال، وراوي الحديث أبوهريرة، إسلامه ولقاؤه مع رسول الله ﷺ كان بالمدينة قبل وفاته بثلاث سنين، فدل على ضعف ما قالته المالكية[5].

---

(١) حبيب الله **معارف السنن**، ج ١، ص٣٩٠.

(٢) محمد طاهر الصديقي، **مجمع بحار الأنوار في غريب التنزيل ولطائف الأخبار، وتكملة مجمع بحار الأنوار**، (حيدرآباد: مجلس دائرة المعارف العثمانية، د. ط، ١٣٨٧هـ)، ج٥، ص١١٢.

(٣) حبيب الله، **معارف السنن**، ج١، ص٣٩٠.

(٤) أخرجه محمد بن عيسى بن سَوْرة أبو عيسى الترمذي، **في سننه**، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، (القاهرة: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م)، ج٢، ص٤٦٢، رقم٤٣٥٤.

(٥) المرجع السابق، ج٥، ص٦٦، رقم ٣٠١.

من ذلك أيضا قال الإمام الترمذي: "باب كيف النهوض من السجود" ثم أخرج حديث مالك ابن الحويرث الليثي أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي، فإذا كان في وتر من صلاته لم ينهض حتى يستوي جالسا.

قال الشيخ البنوري: غرض الإمام الترمذي بهذه الترجمة وحديث الباب إثبات جلسة الإستراحة، قال الحافظ علاء الدين. وفي "التمهيد" اختلف الفقهاء في النهوض من السجود إلى القيام، فقال مالك والأوزاعي وأبوحنيفة وأصحابه: ينهض على صدور قدميه ولا يجلس، وأما الشافعي فإنه استحب أن يجلس كجلوسه للتشهد ثم ينهض قائما[1].

الإشارة إلى نُسخ سنن الترمذي:

عندما أراد الشيخ البنوري شرح السنن، وضع أمامه عدة نسخ للترمذي، خاصة النسخ المطبوعة، وإذا وجد خطأ بعد المقارنة نبه عليه صراحة، من ذلك قوله: "باب ماجاء في المسح على الجوربين والعمامة": هكذا وقع لفظ الجوربين في النسخ المطبوعة بالهند، ولا يظهر له وجه، فإن المؤلف لم يذكره في الحديث الذي أخرجه في الباب، ووقع في نسخة الشيخ عابد السندي من غير ذكر الجوربين كما في "تعليقات" الترمذي "للشيخ أحمد شاكر، وهو الصواب، وحكاه الشيخ المباركفوري عن نسخة عتيقة مخطوطة، فيظهر أن ذكر الجوربين خطأ لا أصل له[2].

ومن ذلك أن الإمام الترمذي أخرج من طريق عمرو بن بجدان عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ طَهُورُ الْمُسْلِمِ، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدَ الْمَاءَ فَلْيُمِسَّهُ بَشَرَتَهُ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ» فقال الإمام الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[3].

---

(١) المرجع السابق، ج٣، ص٧٤، ٤٨٣

(٢) حبيب الله، **معارف السنن**، ج١،ص٣٥١.

(٣) أخرجه الترمذي، **في سننه**، ج١، ص٢١١، رقم ٣١٣

قال الشيخ البنوري: "هكذا في هذه النسخة المطبوعة التي بين أيدينا نجد تحسين الترمذي فقط، ويؤيده كلام الذهبي في "الميزان" في ترجمة عمرو بن بجدان: حسنه الترمذي ولكن لم يصححه للجهالة بحال عمرو الخ، ولكن في نسخة الشيخ عابد السندي، طبعة بولاق (كما في تعليقات الشيخ الشاكر على الترمذي): "حسن صحيح"، ويؤيده ما نقل الحافظ الزيلعي في تخريج "الهداية"، والمنذري في إختصار "سنن أبي داود"، والمجد ابن تيمية في "المنتقى" عن الترمذي تصحيحه، والنووي في "شرح المهذب"، وكذلك صححه الحاكم في "المستدرك" كما قاله الزيلعي، وصححه أبو حاتم كما قاله ابن حجر في "التلخيص"، وضعفه ابن القطان في كتاب "الوهم والإيهام" بعمرو بن بجدان هذا وقال: لا يعرف له حال. وذكره ابن القطان في "الثقات"، ووثقه العجلي، ومن العجائب أن الذهبي وافق الحاكم في تصحيحه في "تلخيص المستدرك"، وجرحه بعمرو في "الميزان". وحدث أبي ذر هذا له شاهد من حديث أبي هريرة عند البزار، فلعله لا ينحط عن الحسن والله أعلم"[1].

تحقيقه في أسماء الرجال:

لم يلتزم الشيخ البنوري بتعريف جميع الرواة الذين وردت أسماهم في الجامع الترمذي، لأن بعض شراح الترمذي ممن سبقه تولى ذلك، والتزم الشيخ البنوري بتحقيق أسماء الرواة الذين اختلف العلماء في تعينهم.

من ذلك كلامه في الراوي سعيد بن سنان، قال الشيخ البنوري: الإختلاف في إسم سعيد بن سنان من ثلاثة وجوه، الأول: سعيد بن سنان، الثاني: سعد بن سنان، والثالث: سنان بن سعد، فقيل الكل رجل واحد، والصواب فيها الثالث، وإليه مال البخاري، وابن معين، وابن يونس، وابن حبان، وهو من رجال السنن ما عدا النسائي[2].

(١) حبيب الله، **معارف السنن**، ج١، ص٤٠٧.

(٢) المرجع السابق، ج٥، ص٢٥٤.

وكذا قول الترمذي: حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة[١]، وقد اختلف الشراح في تعيين عروة قال الشيخ البنوري معلقا عليه: هنا أمران: الأول: أنه إن كان المذكور في السند هو عروة بن الزبير فحبيب بن أبي ثابت لم يسمع منه فهو منقطع، والثاني: إن كان هو عروة بن مزني، فلم يثبت سماعه عن عائشة فجاء الانقطاع من هذه الناحية، والجواب أن الصحيح هو عروة بن الزبير حيث وقع مصرحا في رواية "مسند أحمد" و"ابن ماجه"، وفي رواية للدار قطني، وأما جرحه بعدم سماع حبيب عن عروة بن الزبير فجوابه أن المحدثين ثبت عندهم سماعه في أربعة أحاديث، ومن أثبت حجة على من لم يثبت، انظر "الزيلعي" ومثله في "الدراية" لابن حجر[٢].

كذا إذا ذكر شخص مبهم في متن الحديث وسنده، وجد الشيخ البنوري يبينه ويوضحه، فمن ذلك قوله بسنده عن همام بن الحارث قال: ضاف عائشة ضيفا، فأمرت له كذا إذا ذكر شخص مبهم في متن الحديث وسنده، وجد الشيخ البنوري يبينه ويوضحه، فمن ذلك قوله بسنده عن همام بن الحارث قال: ضاف عائشة ضيفا إلخ...

قال الشيخ البنوري: قوله: ضاف عائشة ضيفا، أي نزل بها رجل ضيفا، وهذا الرجل هو همام بن الحارث راوي الخبر عن عائشة كما وقع مصرحا عند أبي داود[٣].

وكذا في الحديث أن امرأة سألت عائشة: شرحه الشيخ البنوري بقوله: هذه المرأة المبهمة هي معاذة الرواية نفسها، ففي "صحيح المسلم" من طريق عاصم وغيره عن معاذة قالت: سألت عائشة ...إلخ[٤].

ومن ذلك قوله في أشعث بن عبد الله: ويقال له أشعث الأعمى هو أشعث بن عبد الله بن جابر أبو عبدالله البصري الأعمى الحداني، ثم قال الشيخ البنوري: فأشعث

(١) أخرجه الترمذي، في **سننه**، ج١، ص١٣٣، رقم ١٧٠

(٢) حبيب الله، **معارف السنن**، ج١، ص٣٠٣؛ والمقصود بالزيلعي كتابه "نصب الراية لأحاديث الهداية، والدراية لابن حجر هو كتاب اختصر فيه الحافظ "نصب الراية".

(٣) حبيب الله، **معارف السنن**، ج١، ص٣٨٧.

(٤) المرجع السابق، ج١، ص٤٤٤.

بن عبد الله، وأشعث بن جابر، وأشعث الأعمى، وأشعث الأزدري، وأشعث الحملي، كله واحد، وبكل منه يذكر وثقه النسائي، وابن معين، وأحمد، والدارقطني وغيرهم، وذكره العقيلي في "الضعفاء" فتعقبه الذهبي في "ميزانه"، وخطأه و تعجب من عدم رواية الشيخين عنه، ولكنه قال في "التهذيب": وقال البزار: ليس به أي بأشعث بن عبد الله بأس، مستقيم الحديث، وفرق بين الحداني هذا وبين أشعث الأعمى فقال فيه: لين الحديث وقال ابن حبان في "الثقات": ما أراه سمع من أنس، وقال العقيلي: في حديثه وهم.

فهذا يدلنا على أن أشعث الأعمى غير ابن عبدالله، وهذا ثقة وذاك ضعيف، فاختلف قول الترمذي وقول البزار فليحقق، ولعل ابن حجر من أجل هذا لم يذكر ابن عبدالله الحداني بوصف الأعمى في "التقريب"، وإن كان ذكره في "التهذيب"[1].

تنبيهه على علل الحديث:

أخرج الترمذي في باب "كيف ترمى الجمار" حديث عبد الله بن مسعود من طريق المسعودي عن جامع بن شدار أبي صخرة عن عبد الرحمن بن يزيد قال: لما أتى عبد الله جمرة العقبة استبطن الوادي، واستقبل القبلة، وجعل يرمي الجمرة على حاجبه الأيمن، ثم رمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة، ثم قال: «والله الذي لا إله إلا هو، من هاهنا رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة» حدثنا هناد قال: حدثنا وكيع، عن المسعودي بهذا الإسناد نحوه. قال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح[2].

قال الشيخ البنوري: أخرجه من طريقه ابن ماجة وفيه "واستقبل الكعبة"[3]، وقد أخرجه البخاري من غير طريق المسعودي مخالفا متنه من متن الترمذي، فدل

(١) المرجع السابق، ج١، ص١٣٨.

(٢) أخرجه الترمذي، في سننه، ج٣، ص٢٣٦-٢٣٧،

(٣) أخرجه أبو عبد الله محمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، في سننه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، د.ط. د. ت)، ج٢، ص١٠٠٨.

لفظ الترمذي على أنه "استقبل القبلة"، والبخاري لفظه، "فجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه"، ومثله عند مسلم والنسائي وغيرهما، قال الحافظ في "الفتح": وهو الصحيح، وهذا أي ما رواه الترمذي شاذ في إسناده المسعودي وقد اختلط.

ومن المعروف أن الإمام الترمذي إذا وجد ضعفا في الحديث بينه ولكن تعقيبه أحيانا على أسانيد الأحاديث النبوية يكون مختصرا، من ذلك أخرج الإمام الترمذي من طريق أبي داود الطيالسي نا همام عن قتادة عن خلاس بن عمرو عن علي قال: «نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَحْلِقَ المَرْأَةُ رَأْسَهَا»[1]، علق عليه الترمذي بقوله: "حديث علي فيه إضطراب.

قال الشيخ البنوري: غرضه أنه اختلف في إرساله وإسناده، فروي مرسلا وروي مسندا، ثم المسند فيه اضطراب، هل من مسند علي أو مسند عائشة؟ ولا ريب أن خلاس بي عمرو البصري ثقة، أخرج له الشيخان و أرباب السنن، غير أنه اختلف في سماعه عن علي، ويذكرون أنه كتاب، وثبت عن عائشة وعمار وابن عباس، كما في "تهذيب التهذيب" وخلاس هذا على شرطة علي، كما يقوله العقيلي والجوزجاني كما في "التهذيب"، قال شيخنا، وشهد معه الحروب إذن سماعه عن علي غير بعيد.

وبالجملة فهمام عن قتادة يرفعه، وهشام الدستوائي وحماد بن سلمة عن قتادة يرسلانه، كما يقول عبد الحق في أحكامه كما في "نصب الراية"، ولاشك أن الرفع زيادة، وهمام ثقة، وزيادة الثقات معتبرة.

والحديث أخرجه النسائي في الزينة في "باب النهي عن حلق المرأة رأسها"[2].

---

(١) أخرجه الترمذي، في **سننه**، ج٣، ص٢٤٨.

(٢) أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني النسائي، **المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي**، (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٤٠٦هـ)، ج٣، ص١٠٨.

وبالجملة الحديث وإن كان فيه شيء من الإضطراب غير أن له شواهد من حديث ابن عباس عند أبي داود، وحديث عائشة وحديث عثمان عند البزار كما ذكرنا، والحكم متفق عليه بين الأئمة، وبين الأمة، فلا يضر ضعفه[1].

قال الشيخ المباركفوري: في الباب عن عائشة من وجه آخر أخرجه البزار وهو ضعيف، وعن عثمان أخرجه البزار وهو ضعيف أيضا.

ومن ذلك أخرج الإمام الترمذي في باب صلاة الكسوف الحديث من طريق سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن طاؤس عن ابن عباس عن النبي ﷺ "أنه صلى في كسوف، فقرأ ثم ركع، ثم قرأ ثم ركع ثم قرأ، ثم ركع ثلاث مرات، ثم سجد سجدتين، والأخرى مثلها". قال الإمام الترمذي: هذا حديث حسن صحيح[2].

علق عليه الشيخ البنوري: قال الشيخ الكشميري[3]: الحديث هذا معلول، فإنه أخرجه مسلم من هذا الطريق نفسه، وكذا أبوداود في "سننه"، وفي الكل أربع ركوعات في ركعة لا ثلاث،وكذلك رواه أحمد والنسائي: كل ثماني ركوعات في ركعتين، والزيلعي يذكر في حديث بن عباس عند مسلم: ثلاث ركوعات في ركعة لا أربعا، ويخرجه في سياق الثلاث، فلا أدري ماذا حدث في النسخ، أي في نسخ نصب الراية، هل هناك إختصار أو حذف أو غلط؟

اهتمامه ببيان المذاهب:

على الرغم من أن الشيخ البنوري كان حنفي المذهب ولكن اهتم بذكر مذاهب الأئمة الأربعة وأدلتهم،من ذلك قال الإمام الترمذي: "باب ما جاء في

(١) حبيب الله، **معارف السنن**، ج٦، ص٢٨٩.

(٢) أخرجه الترمذي، **في سننه**، ج٢، ص٤٤٦.

(٣) محمد جراغ الغجراتي، **العرف الشذي أمالي المحدث الكبير محمد أنور شاه الكشميري على جامع الترمذي**، (سهارنفور: مكتبة دارالإيمان، د. ط. د. ت)، ٢٤٨.

الصلاة قبل المغرب"، ذكر فيه حديث عبد الله بن مغفل عن النبي ﷺ قال: «بين كل أذانين صلاة، بين كل أذانين صلاة لمن شاء»[١].

شرح الشيخ البنوري تحت عنوان "الركعتان قبل المغرب": اختلف فيها الأئمة الأربعة، فلم يقل بها أبو حنيفة ومالك، وقال أحمد بالجواز فقط، اختلف فيها قول الشافعي، فذكر النووي في "شرح المهذب" استحبابها، وذكر في "شرح مسلم" أن الأشهر عدم الاستحباب، فإذن هو الجواز فقط مثل مذهب أحمد، على وفق ما ذكره ابن قدامة في "المغني"[٢]، وإن كان نقل الترمذي والحافظ في "الفتح"[٣] على خلافه، وماذهب إليه أبوحنيفة ومامك هو مذهب كثير من السلف كما ذكره ابن الهمام في "فتح القدير"، والحافظ في "الفتح"[٤].

حديث الباب دليل للشافعية، وأجيب عنه بأن المراد اللبث بين الأذان مقدار الصلاة، ويروه ما في صحيح البخاري من حديث عبد الله بن مغفل عن النبي الكريم ﷺ، صلوا قبل صلاة المغرب[٥].

بهذا الأسلوب استوفى الشيخ البنوري البحث فيما يتعلق بهذه المسألة، وساق الروايات كلها في هذا الباب، وتكلم على بعضها إذا دعت الحاجة إليها من خلال ثلاث صفحات ونصف.

---

(١) أخرجه الترمذي، **في سننه**، ج١، ص٢٦، رقم ١٣٥.

(٢) موفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، **المغني**، (الرياض: دار عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، د.ط. د.ت)، ج٢، ص٣٦٦.

(٣) أحمد بن على بن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، (بيروت: دار الفكر، ط١، ٢٠٠١م)، ج٢، ص١٠٨.

(٤) المرجع السابق.

(٥) حبيب الله، **معارف السنن**، ج٢، ص١٤٠.

دفاعه عن مذهب الحنيفة:

كان الشيخ البنوري حنفي المذهب، ويظهر هذا من خلال تعامله مع المسائل الفقهية حيث يراه يتبع مذهبه في جميع المسائل، ويقوم بالإنتصار له، فمن ذلك، أخرج الإمام الترمذي من طريق أبي فزارة عن أبي زيد عن عبد الله بن مسعود قال: سألني النبي ﷺ«مَا فِي إِدَاوَتِكَ؟»، فقلت: نبيذ، فقال: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ»[1].

قال الشيخ البنوري: النبيذ هو أن يلقى في الماء تميرات، ويبقى رقيقا يسيل على الأعضاء، ويصير حلوا غير مسكر، ولا يكون مطبوخا، فلو توضأ به قبل أن يصير حلوا فيجوز بلا خلاف، ولو توضأ به إذا أسكر فلا يجوز كذلك من غير خلاف، وإذا طبخ أو اشتد فكذلك الصحيح من مذهب أبي حنيفة أنه لا يجوز كما في "البحر" عن "المبسوط" و"المحيط"[2].

و"النبيذ" يسمى نبيذا إذا بقي فيه شيء من الحموضة وإلا فهو نقيع، والذي إختلفوا فيه هو نبيذ التمر الرقيق السيال الحلو الغير المسكر والتي الغير المطبوخ والغير المشتد، فقال مالك والشافعي وأحمد وأبو يوسف: لا يجوز الوضوء به ويتيمم عند ذلك، وروى نوح رجوع أبي حنيفة إليه كما في "البدائع"، واختاره الطحاوي وقاضيخان وابن نجيم وغيرهم من الحنفية، ويقول النووي في "المجموع": وهو الذي استقر عليه مذهب أبي حنيفة، كذا قاله العبدري، وروي عن أبي حنيفة التوضأ

(١) أخرجه أبوداود،أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، **في سننه**، (بيروت المكتبة العصرية، صيدا ، د.ط. د.ت)، ج١، ص٢١ رقم ١٣٥.

(٢) حبيب الله، **معارف السنن**، ج١، ص٣١٠.

جزما، وروي إن تيمم معه كان أحب، وروى عنه وجوب الجمع بين الوضوء به والتيمم، وإليه ذهب محمد، واختاره الإتقاني في "غاية البيان"، وأيهما قدم جاز، فكانت عن أبي حنيفة ثلاث روايات بل أربع، ولما حكوا رجوعه إلى ما يوافق الأئمة فلا حاجة بنا إلى توسيع المجال للبحث، غير أننا نظرا إلى إستنكارهم ذلك وإستبعادم وردنا أن نبين وجه قول أبي حنيفة بالتوضئ بالنبيذ، وما يتعلق بتحقيق الموضوع.

قال الإمام الترمذي: وإنما روي هذا الحديث عن أبي زيد عن عبد الله عن النبي ﷺ، وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث، لا نعرف له رواية غير هذا الحديث[1].

قال الشيخ البنوري: ضعفه المحدثون بثلاث علل:

١- بجهالة أبي زيد.

٢- التردد في أبي فزارة هل هو راشد بن كيسان أو غيره.

٣- عدم حضورة معه ليلة الجن[2].

ثم أجاب الشيخ البنوري عن هذه العلل الثلاث بالأجوبة التي أجاب بها المحدثون الحنفيون، وهي فيما يلي:

أ- بأن أبا زيد مولى عمرو بن حريث روى عنه راشد ابن كيسان، وأبو روق عطية بن الحارث، فخرج من الجهالة، ثم لم يتفرد هو بل تابعه أربعة عشر رجلا عن ابن مسعود، منهم أبو رافع، وأبو علي رباح، وعبدالله بن عمر، وأبو الأحوص، وعمرو البكالي، وأبو عبيدة بن عبد الله، وعبد الله ابن مسلمة، وأبو وائل شقيق بن سلمة، وعبد الله بن عباس، وأبو عثمان النهدي، أنظر بيان من خرج ذلك في "العمدة"، و"نصب الراية"، نعم لم يعرف إسمه، فكان مجهول الاسم لا العين، ويجبر تلك الجهالة برواية ثقتين عنه، وبراية من تابعه.

---

(١) أخرجه الترمذي، في **سننه**، ج١، ص١٤٧.

(٢) حبيب الله، **معارف السنن**، ج١، ٣١٠.

ب- بأن أبا فزارة هو راشد بن كيسان العبسي، صرح به ابن معين وابن عدي والدار قطني وابن عبد البر والبيهقي، روي عنه شريك بن عبد الله عند أبي داود وسفيان الثوري والجراح بن مليح عند ابن ماجه، وإسرائيل عند البيهقي، وعبد الرزاق في "مصنفه" انظر تفصيل ذلك في "نصب الراية" من طريق علي بن زيد بن جدعان عن أبي رافع عن ابن مسعود علي بن زيد أخرج عنه مسلم في "صحيحه" مقرونا بغيره، وهو مع لينه صدوق يكتب حديثه أنظر ترجمته في "التهذيب"، ومن أجل ذلك قال الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد: إن هذا الطريق أقرب من طريق أبي فزارة، وإن كان طريق أبي فزارة أشهر كما حكاه الزيلعي في "نصب الراية".

ج- عدم حضور ابن مسعود ليلة الجن، فهو أن وفادة الجن متعددة، والتي ذكرها القرآن فابن مسعود لم يكن فيها، أو لم يكن معه عند الجن لأنه لم يخرج معه، وقد صرح القاضي بدر الدين الشبلي الحنفي من حفاظ الحديث في كتابه "آكام المرجان": أنها تعددت ست مرات كما يظهر من الأحاديث، الأولي: قيل فيها أغيل أو أستطير والتمس، الثانية: كانت بالحجون، الثالثة: كانت بأعلى مكة، الربعة: كانت ببقيع الغرقد، وفي هذه الليالي حضر ابن مسعود وخط عليها، الخامسة: كانت خارج المدينة حضرها الزبير بن العوام، والسادسة: كانت في بعض أسفاره حضرها بلال بن الحارث، وكذلك رواية الترمذي فيما سبق في (باب كراهية ما يستنجي به) يدل على حضور ابن مسعود معه ﷺ، وقال ابن الهمام في "الفتح" قبيل التيمم: وأما ما عن البن مسعود أنه سئل عن ليلة الجن؟ فقال: ما شهدها منا أحد، فهو معارض بما في "ابن أبي شيبة" من أنه كان معه، وروي أيضا أبو حفص بن شاهين عنه أنه قال: كنت مع النبي ﷺ ليلة الجن، وعنه أنه رآى قوما من الزط فقال: هؤلاء أشبه من رأيت بالجن ليلة الجن، والإثبات مقدم على النفي، وإن جمعنا فالمراد ما شهدها منا أحد غيري نفيا لمشاركته، وإبانة إختصاصه بذلك كما ذكره

الإمام أبو محمد البطليوسي في "كتاب التنبيه على الأسباب الموجبة للخلاف"، وفي "الجوهر النقي" في ذيل "البيهقي" نقلا عن كتاب البطليوسي أنه جاء في بعض الروايات "لم يشهده أحد منا غيري" فأسقط بعض الرواة غيري، وعلى كل حال لابد من القول بحضور ابن مسعود معه في ليلة الجن، إما بالجمع والتطبيق، وإما بالترجيح والتقديم، وإما بتعدد وفادة الجن، قال القاضي وأبو بكر في "العارضة": والقولان مخرجان، لأنه صحبه في البعض واستوثقه ونفذ النبي ﷺ إليهم حتى عاد إليه، ثم إن أبا حنيفة لم يتفرد في القول به بل وافقه سفيان الثوري، وجوزوه إمام الشام الأوزاعي بسائر الأنبذو، وروي عن علي وابن عباس والحسن وعكرمة، وقال إسحاق: النبيذ الحلو أحب إلى من التيمم كما حكاه البدر العيني في "العمدة"، وهذا النبيذ الذي جوزوا التوضأ به إنما كان وسيلة إلى جعل الماء المالح حلوا بإلقاء تمرات فيه، وكان لا يزول عنه إسم الماء بهذا القدر كذا في المفيد من كتب أصحابنا حكاه العيني، فكان كالماء المطلق كانوا يستعملونه بدل ذلك لم يكن مقيدا فلا يلزم الزيادة على القاطع بأخبار الآحاد كما أشار إليه الترمذي، وروى الدار قطني عن أبي خلدة قال: قلت لأبي العالية: رجل ليس عنده ماء و عنده نبيذ أيغتسل به في جنابة؟ قال: لا، فذكرت له ليلة الجن، فقال: أنبذتكم هذه الخبيثة إنما كان ذلك زبيبا وماء، وأخرج الليهقي في "السنن الكبرى" بسنده إلى أبي العالية قال: نرى نبيذكم هذا الخبيث إنما كان ماء يلقي فيه تمرات فيصير حلوا، فهذا يؤكد ما قلنا، وقرر ابن تيمية الكلام في النبيذ في "المنهاج" بما ينصر قول أبي حنيفة ذلك لكنه لم يستدل له بما استدل شيخنا له من علي بن زيد كما خرجه "الزيلعي"[1].

ثم ذكر الشيخ البنوري الأدلة الكثيرة من السنة خلال ست صفحات من الكتاب، وأثبت أن مذهب الإمام أبي حنيفة على السنة، وكذا في مسألة الإسفار بالفجر: ذهب مالك والشافعي وأحمد إلى أن التغليس بالفجر مستحب بداية و نهاية.

(١) حبيب الله، **معارف السنن**، ج١، ص٣١٣.

وذهب أبو حنيفة وسفيان الثوري إلى أن الإسفار به أفضل بداية ونهاية، وذكر الشيخ البنوري روايات كثيرة تدل على الإسفار بعد دراسة طويلة فانتهى على قوله: فالراجح عند الإنصاف هو مذهب الإسفار كما قاله الحنفية[1].

الجمع بين الحديثين المختلفين:

يرى الباحث أن الشيخ البنوري حاول في شرحه الجمع بين الحديثين المختلفين. من ذلك حديث جابر عند مسلم: "فنحر ثلاثا وستين بيده ثم أعطى عليا فنحر ما غبر"، ووقع في رواية ابن إسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عند أبي داود في حديث علي "«لما نحر رسول الله ﷺ بدنه فنحر ثلاثين بيده، وأمرني فنحرت سائرها»"[2]، وكذا في حديث ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عند أحمد، وبإسناد آخر عنده مثله، وكلاهما ضعيف.

وطريق الجمع على ما ذكره البدر العيني والحافظ العسقلاني: "إن النبي ﷺ نحر ثلاثين ثم أمر عليا أن ينحر فنحر سبعا وثلاثين مثلا، ثم نحر النبي ﷺ ثلاثا وستين، هذا طريق يتأتي ذلك، وإلا فالذي رواه مسلم أصح[3].

وكونها على وفق عمره ﷺ ذكره ابن حبان وغيره، كما في "تاريخ ابن كثير"، وكون البدن التي نحرها علي رضي الله سبحانه وتعالى عنه كانت وفق عمره لم أقف على من ذكره، وولادة علي ﷺ على الصحيح كما في "الإصابة" بعشر سنين قبل البعثة، فيكون عمره ﷺ في حجة الوداع ثلاثا وثلاثين سنة، وتوفى سنة أربعين من الهجرة، فوافق عمره عمر رسول الله ﷺ، واختار ابن القيم منحى آخر في حديث أحمد وأبي

(١) المرجع السابق، ج٢، ص٣٩.
(٢) أخرجه أبو داود، في **سننه**، ج٢، ص١٤٨ رقم ٣٠٥.
(٣) حبيب الله، **معارف السنن**، ج٦، ص٢٢.

داود فقال: هذا غلط، انقلب على الراوي، فإن الذي نحر ثلاثين هو علي، فإن النبي ﷺ نحر سبعا بيده لم يشاهده علي ولا جابر، ثم نحر ثلاثا وستين أخرى، فبقي من المأة ثلاثين فنحرها علي إلخ، وكانت البدن يزدلفن إليه ﷺ للنحر ويتسابقن، كما ثبت ذلك في حديث عبد الله بن قرط عند أبي داود في باب"الهدي إذا عطب قبل أن يبلغ"، وفيه: "وقرب لرسول الله ﷺ بدنات خمس أو ست فطفقن يزدلفن إليه بأيتهن يبدأ"، فيتحمل أن تكون تلك الحال في سائر البدن، ولم أره صريحا، وهذا من جملة معجزاته ﷺ، وفي رواية لأبي داود: "إنه ﷺ نحر خمس بدنة"، وتعرض المحدثون إلى إعلالها.

قال شيخنا: ومحمله عندي أنه نحر ثلاثا وستين في مجلس ثم في آخر نحر خمسا، فلا منافاة بين الروايتين، ويقول صاحب "الهدى": فإن المائة لم تقرب إليه جملة، وإنما كانت تقرب إليه إرسالا، فقرب منهن إليه خمس بدنات رسلا، وكان ذلك الرسل يبادرن ويتقربن إليه ليبدأ بكل واحدة منهن، ولم أقف على من أعل الحديث.

ومن ذلك أخرج الترمذي من طريق عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أن معاذ بن جبل كان يصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم يرجع إلى قومه فيؤمهم.

وقال الشيخ البنوري: عمرو بن دينار وأبو الزبير وعبيد الله بن مقسم عن جابر: "العشاء" أعل البيهقي في كتابه "السنن الكبرى" لفظ المغرب، فقال: كذا قال محارب بن دثار عن جابر: المغرب، وقال عمرو بن دينار وأبو الزبير وعبد الله بن مقسم عن جابر: العشاء، ثم ذكر رواياتهم وذكر أنها أصح، وكذا يقول الحافظ[1]: معظم الروايات على العشاء.

قال الشيخ البنوري: محارب بن دثار ليس بمتفرد بل تابعه فيه أبو الزبير عند عبد الرزاق كما في "الفتح"، وطالب بن حبيب عند أبي داود في باب تخفيف الصلاة،

(١) أحمد بن على بن حجر العسقلاني، **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز ومحب الدين الخطيب، (بيروت: دار الفكر، ط١، ٢٠٠١م)، ج٢، ص١٩٣.

والبيهقي في "الكبرى" كلهم عن جابر، ورواية محارب بن دثار أخرجها أبو عوانة وأحمد والنسائي والطحاوي وابن حبان والبيهقي وغيرهم، ورجال أحمد والنسائي والطحاوي رجال الصحيح فلا وجه لإعلاله، وكذا لا وجه لترجيح رواية العشاء أيضا، فالقول بتعدد القضية هو الصواب، قال الحافظ في "التلخيص": وممن جمع بينهما بذلك ابن حبان في "صحيحه"، وقال في "الفتح"[1]: وجمع بعضهم بين هذا الإختلاف بأنهما واقعتان[2].

رده على الشيخ عبد الرحمن المباركفوري:

كان الشيخ عبد الرحمن المباركفوري من الذين شرحوا "الجامع الترمذي"، فألف شرحا وسماه "تحفة الأحوذي على شرح جامع الترمذي".

الفرق بين "معارف السنن" و"تحفة الأحوذي":

"معارف السنن" لم يكن تأليفا حرا مستقلا، بل تفرع أصلا عن كتاب "العرف الشذي" الذي جمعت فيه أمالي الشيخ الكشميري على جامع الترمذي، فكان الشيخ البنوري مقيدا بخدمة هذه الأمالي، ولهذا يكتفي في الغالب في تناول المادة التي يجدها في تلك الأمالي.

أما "تحفة الأحوذي" فإنه تأليف حر مستقل، فيتوسع صاحبه في عرض المادة أو يقللها حسب ما يجد في المصادر من البحث حول موضوع الحديث.

"المعارف" تأليف ناقص، حيث وصل فيه الشيخ البنوري إلى نهاية كتاب الحج فقط، ثم حالت ظروفه عن إتمامه.

---

(١) المرجع السابق، ج٢، ص١٩٤.

(٢) حبيب الله، **معارف السنن**، ج٥، ص١٠٦.

أما "التحفة" فهو تام، استوفى فيه الشيخ المباركفوري شرح جامع الترمذي بكامله، بل شرح أيضا تاب "العلل" الذي ختم به الترمذي الكتاب.

قدم كل من الشيخ البنوري والشيخ المباركفوري بمقدمة تمهيدية تشتمل على المباحث الحديثية والفقهية التي تهم وتنفع قارئ جامع الترمذي كما تشتمل على ترجمة الإمام الترمذي والتعريف بجامعه مفصلا، لكن مقدمة الشيخ البنوري مفقودة للأسف، مع كونه نوه بها وبقيمتها في خاتمة الجزء السادس من كتابه "المعارف" كما أحال عليها في مواضع من الكتاب[1].

أما مقدمة "التحفة" فهي موجودة بكاملها مع الكتاب.

الشيخ البنوري حنفي، فاعتنى بخدمة المذهب الحنفي في كتابه.

أما الشيخ المباركفوري فإنه ينتمي إلى مسلك أهل الحديث (كما يسمون في بلاد الهند)، وهم الذين لا يلتزمون اتباع مذهب فقهي معين، بل يدعون إلى التحرر من الإلتزام بمذهب من المذاهب الأربعة، وينادون بالعمل مباشرة بما يدل عليه ظاهر النص من الكتاب والسنة بحسب الفهم الشخصي لكل أحد سواء كان عالما أو عاميا، وفي الواقع فإنهم يقتربون من مسلك الظاهرية، ولهذا نرى الشيخ المباركفوري في "التحفة" وإن كان يعرض آراء آئمة المذاهب الأربعة في المسائل الخلافية إلا أنه يرجح ما يراه أقرب لظاهر لفظ الحديث.

المصادر الحديثية والفقهية المشهورة مشتركة بين كل من الشيخ البنوري والشيخ المباركفوري.

يلاحظ أن الشيخ المباركفوري يتكئ على بعض المصادر المتأخرة اتكاء كبيرا، ومن أشهرها "نيل الأوطار" للشوكاني.

---

(١) حبيب الله، **معارف السنن**، ج١، ص٥، و ج٦، ص٤٣٨.

ركز الشيخ البنوري من حيث الأصل على الأبحاث التي تخدم مباحث الأحكام الفقهية المتعلقة بالحديث، ولم يركز كثيرا على عنصر التخريج الحديثي والكلام على الرواة جرحا وتعديلا، إكتفاء بسهولة الإستفادة فيما يتعلق بهذين العنصرين من خلال الكتب الميسرة المشهورة.

أما الشيخ المباركفوري فإنه أتى بجملة الجوانب المختلفة الحديثية والفقهية المتعلقة بالحديث.

أغفل الشيخ البنوري أيضا عنصر تخريج الروايات التي يشير إليها الترمذي بقوله "وفي الباب عن فلان"، لأنه أفرد تخريجها في كتاب مستقل سماه "لب اللباب في تخريج ما يقوله الترمذي وفي الباب" أما الشيخ المباركفوري فإنه أتى بهذا العنصر في كتابه.

أسلوب الشيخ البنوري في شرح نص الحديث هو المعروف بالشرح القولي، أما الشيخ المباركفوري فأسلوبه هو الشرح الممزوج.

يمتاز كل منهما بمنهج عزو الأقوال إلى أصحابها، وهو منهج مثالي ينصح بالإلتزام دائما رواد العلم التحقيق، لأنه نابع من إحساس الشخص بمسؤلية الأمانة العلمية التي هي من أوليات الركائز العلمية والادبية والخلقية في ميدان التأليف والتحقيق.

كلا الكتابين مشهور معتمد لدى العلماء في بلاد الهند والبلاد العربية.

كما ذكرنا أن الشيخ المباركفوري يرى عدم التقليد لأحد الأئمة الأربعة، لذلك يرى أنه أكثر الرد على الحنفية خاصة، وعلى المذاهب الأخرى عامة، فنظرا إليه يرى الباحث أن الشيخ البنوري قد إهتم بالرد على الشيخ المباركفوري، كما هو واضح في كثير من المواضع من الكتاب.

وأما ردوده على الشيخ المباركفوري فمن ذلك ذكر الإمام محمد في كتاب "الآثار" أثرا من طريق الإمام أبي حنيفة، ثنا الحارث بن عبد الرحمن عن ابن عباس، وفيه صفة صلاة الخوف.

قال الشيخ المباركفوري: الحارث هذا إن كان هو الأعور فقد كذبه الشعبي وابن المديني، وإن كان غيره فلا أدري من هو؟[١].

تعقب عليه الشيخ البنوري بقوله: هو أبو هند الحارث بن عبد الرحمن الكوفي من رجال البخاري في "التاريخ"، ومن رجال النسائي في "جزء علي" وهو من شيوخ الإمام أبي حنيفة كما في كنى "التهذيب" وذكره ابن حبان في الثقات[٢]، وقد خفي على المباركفوري في "تحفته" مع تصحيف "ابن عبد الرحمن" عنده "بعن عبد الرحمن"[٣]، فأظلم عليه الإسناد والإستناد، وفيه أثر إبراهيم النخعي، رواه أبو حنيفة عن حماد عنه، فكان كالمرفوع، وهو أوفق بالمعهود في الشرع بأن لا يركع ولا يسجد المؤتم قبل إمامه، وأن لا ينقلب موضوع الإمامة بأن ينتظر الإمام المأموم كما يقوله ابن الهمام: "وإنما جعل الإمام ليؤتم به"، فهو متبوع لا تابع.

فنلاحظ هنا أن الشيخ المباركفوري قد أخطأ فجعله الحارث عن عبد الرحمن بدلا من الحارث بن عبد الرحمن.

قلت: ذكرالحافظ ابن حجر تراجم رواة "كتاب الآثار" في كتاب سماه "الإيثار بمعرفة" "رواة الآثار"، ولم يذكر فيه ترجمة الحارث الأعور إنما ذكر ترجمة الحارث بن عبد الرحمن عن ابن عباس وعنه أبو حنيفة.

---

(١) المباركفوري، أبوالعلي محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم، **تحفة الأحوذي**، (بيروت: دارالفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د.ط. د. ت)، ج١، ص٣٩٤.

(٢) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **تهذيب التهذيب**، (حيدرآباد: مجلس دارئرة المعارف النظامية، ط١، ١٣٢٥هـ)، ج١٠، ص٣٩٤.

(٣) حبيب الله، **معارف السنن**، ج٥، ص٨٩.

ومن ذلك: أخرج الترمذي بسنده عن ابن شهاب أن السائب بن يزيد و عبيد الله أخبراه عن عبد الرحمن عن عبد القاري قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله ﷺ «من نام عن حزبه، أو عن شيء منه، فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر، كتب له كأنما قرأه من الليل»[1].

قال الشيخ المباركفوري: عبيد الله هذا هو ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري[2].

رد عليه الشيخ البنوري بقوله: وهو خطأ من وجوه لا تخفى على من تصفح كتب الرجال، وعبيد الله بن عمر بن حفص يروي عن الزهري، وههنا يروي الزهري عنه وعبيد الله ههنا يروي عن عبد الرحمن القاري، ولا رواية لإبن عمر بن حفص عنه أصلا، وعبيد الله المذكور هنا من الطبقة الثالثة على اصطلاح صاحب "التقريب" وما ذكره صاحب "التحفة" من الطبقة الخامسة وشتان بينهما، وعبيد الله هو ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود من رجال الجماعة من فقهاء المدينة العشرة ثم السبعة[3].

قلت: في رواية مسلم رواية مسند أبي يعلى صراحة أن عبيد الله هو ابن عبد الله.

ومن ذلك أيضا ما أخرجه الترمذي من طريق عامر بن صالح الزبيري نا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: "أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِبِنَاءِ الـمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ، وَأَنْ تُنَظَّفَ، وَتُطَيَّبَ"[4].

(١) أخرجه الترمذي، في **سننه**، ج٢، ص٤٧٧ رقم٨٠٣.

(٢) المباركفوري، **تحفة الأحوذي**، ج١، ص٤٠.

(٣) حبيب الله، **معارف السنن**، ج٥، ص٨٩.

(٤) أخرجه الترمذي، في **سننه**، ج٢، ص٤٧٩ رقم٩٠٨.

ثم ذكر الترمذي سندا آخرا من طريق وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلا، قال الترمذي: هذا أصح من الحديث الأول، وإليه ذهب صاحب "التحفة".

قال الشيخ البنوري: يريد بيان أن المرسل أصح ، فإن المرفوع من طريق عامر بن صالح الزبيري وهو متروك الحديث كما في "التقريب".

قال الشيخ البنوري: وقد تابعه زائدة عند أبي داود وعند ابن ماجه وهو ابن قدامة، ثقة ثبت من رجال الستة، وكذا تابعه مالك بن سعير عند ابن ماجة ولا بأس به، فالمرفوع صحيح أيضا، ولا وجه لترجيح حديث وكيع وسفيان بعد كون الرفع زيادة وهي مقبولة عن ثقة[1].

استدراكه على شراح الحديث:

حينما ألف الشيخ البنوري هذا الشرح وضع أمامه الكتب الحديثية والكتب المتعلقة بشرح الحديث، وإذا وجد خطأ أو وهما نبه عليه فجاءت هذه الإستدراكات من نواح شتى.

من ذلك رده على المحدث أحمد علي السهارنفوري قال الترمذي: لم ير يحيي بحديثه بأسا.

قال الشيخ السهارنفوري: أي يحيى بن معين، رد عليه الشيخ البنوري بقوله: وما ذكره بعض المحشين في النسخة المطبوعة بالهند ابن معين فهو خطأ صريح، إنما المراد به يحيى بن سعيد القطان[2].

ومن ذلك أيضا: أخرج الترمذي من حديث ابن عباس قال: "سَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهَا - يَعْنِي النَّجْمَ - وَالـمُسْلِمُونَ وَالـمُشْرِكُونَ وَالجِنُّ وَالإِنْسُ"[1].

(١) حبيب الله، **معارف السنن**، ج٥، ص١٢٨.

(٢) المرجع السابق، ج٢، ص٤٨.

قال الشيخ البنوري: المراد بالغرانيق الملائكة دون أصنامهم، وظنها قريش أصناما لهم فسجدوا، ثم نسخت، ثم قال الشيخ البنوري: قال الشيخ الكشميري: هذا القول أقرب إلى التحقيق، وتشبيه الملائكة بالغرانيق يلائم دون تشبيه الأصنام بها، ويدل عليه حديثان مرسلان كلاهما بإسناد صحيح، ذكرهما البدر العيني والحافظ ابن حجر، أقول: الأقوال المذكورة وغيرها ذكرها في "العمدة" و"الفتح"، ومن الذين بالغوا في رد تلك الأقوال والروايات الدالة عليها: القاضي أبو بكر ابن العربي، والقاضي عياض، والذهبي، والبدر العيني، وغيرهم، والروايتان ذكرهما الحافظ في "الفتح" وقال: رجالهما على شرط "الصحيحين"، وذكرهما العيني بأسانيد غيرها وردها، والحافظ جنح إلى صحتها.

ثم أول "الإلقاء" بوجوه، فذكر منها، فذكر منها: أن المراد بالغرانيق الملائكة، فنسخ الله تلك الكلمتين وأحكم آياته، وذكر العيني: أن الكلبي فسر في روايته الغرانقة العلى بالملائكة لا بآلهة المشركين. فعلى هذا فلعله كان قرآنا ثم نسخ، وراجعهما للتفصيل، وقد استوفى الكلام في الآيات الآلوسي في تفسيره من سائر الأطراف، ولصاحب "الإبريز" فيها كلام متين فليراجعه من شاء. ووقع في "العرف الشذي" روايتين مرفوعتين بدل مرسلتين وهو خطأ في الضبط، ولذا أنكر صاحب "التحفة"[٢] على صاحب "العرف الشذي"[٣].

---

(١) أخرجه الترمذي، في **سننه**، ج٢، ص٤٦٤.

(٢) المباركفوري، **تحفة الأحوذي**، ج٢، ص٣٩٩.

(٣) حبيب الله، **معارف السنن**، ج٥، ص٦٩.

ومن ذلك: قال الترمذي: كرهوا أن يتعجل الرجل بصيام قبل دخول شهر رمضان لمعنى رمضان، قال الشيخ البنوري[١]: لمعنى رمضان أي مراعاة لرمضان، ولا يصح تفسيره بتعظيم رمضان، كما في حاشة المطبوعة بالهند، والحديث الذي تقدم في الزكاة وفيه "لتعظيم رمضان" ضعيف كما تقدم في "باب ماجاء أن في المال حقا سوى الزكاة"، من حديث أنس، وضعفه الترمذي بصدقة ابن موسى، وكذا النسائي[٢].

شرحه لاصطلاح الإمام الترمذي:

قام الشيخ البنوري بشرح اصطلاح الترمذي، من ذلك قول الترمذي: حدثنا قتيبة، حدثنا الليث، عن أبي الزبير، عن سعيد بن جبير وطاؤس، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا التشهد، ثم قالالإمام الترمذي: روى أيمن بن نابل هذا الحديث عن ابن الزبير عن جابر وهو غير محفوظ[٣].

قال الشيخ البنوري: قوله: غير محفوظ، لأن أيمن بن نابل وإن كان ثقة لكنه لم يتابعه أحد، قال النسائي بعد تخريجه: لا نعلم أحدا تابع أيمن على هذا وهو خطأ، والليث أوثق منه وتوبع عليه أيضا[٤].

تعريفه بالأمكنة:

عرف الشيخ البنوري أسماء الأمكنة التي مرت ففي شرح الحديث من ذلك: قباء، فقال الشيخ البنوري: قباء ست لغات المد، والقصر، والتذكير، والتأنيث، والصرف، والمنع[٥].

ثم قال: "قباء" موضع على ثلاثة أميال من المدينة في عوالي المدينة من بني عمرو بن عوف.

---

(١) المرجع السابق، ج٥، ٢٣١.
(٢) المرجع السابق، ج٥، ص٣٣٠.
(٣) المرجع السابق، ج٣، ص٩٣.
(٤) المرجع السابق.
(٥) المرجع السابق، ج٤، ص٤٣٦.

ومن ذلك أيضا قوله: "سرف" بفتح السين المهملة وكسر الراء المهملة آخره فاء، موضع على بعد عشره أميال من مكة، وقيل: ستة، بها تزوج النبي ﷺ ميمونة وبنى بها، وبها توفيت ميمونة رضي الله سبحانه وتعالى عنها[1].

الخاتمة

توصل الباحث إلى أن المحدث الشيخ أبوالمحاسن محمد يوسف البنوري شخصية موهوبة في علماء الهند المتأخرين، وولد وترعرع في جو ديني وعلمي، وحصل العلم من صباء، من بعض علماء "ببشاور"، ثم ذهب مع والده إلى "كابل"، واستفاد من بعض علمائها، ثم رحل إلى "أزهر الهند دار العلوم بديوبند، الهند"، ثم أكمل دراسته واستفاد من شيخه الإمام المحدث الشيخ أنور شاه الكشميري استفادة كبيرة.

إن أصل مادة كتاب "معارف السنن" هي إفادات شيخه الكشميري المجموعة في كتاب باسم "العرف الشذي على جامع الترمذي"، ولكن الشيخ البنوري أضفى على تلك المادة من روحه العلمية المشبوبة وذوقه الغني، ما جعله من نفائس الشروح الحديثية.

شرح الشيخ البنوري "سنن الجامع الترمذي" من نواحي عديدة، فشرح الألفاظ الغريبة، وبين غرض الإمام الترمذي من تبويبه، ونبه على علل الحديث، ودافع عن مذهب الإمام أبي حنيفة بالدلائل العقلية والنقلية، ومن هنا يمتاز هذا الشرح عن غيره من شروح سنن الترمذي، كذا قام بالرد على الانتقادات التي أثارها الشيخ المباركفوري في شرحه "تحفة الأحوذي".

۞.....۞.....۞

(١) المرجع السابق، ج٦، ص٣٢٧.